الفصل للوصل المدرج في النقل

ابن عمر العمري ونافع بن أبي نعيم القارئ ثلاثتهم عن نافع مولى بن عمر وجميع من ذكرناه انتهى في حديثه إلى قوله صلى الله عليه وسلم التي تكون في البيوت ولم يذكر ما بعد ذلك من أمر ذي الطفيتين والأبتر وهي زيادة تفرد بذكرها القعنبي عن مالك بهذا الإسناد وليست عند مالك عن نافع في حديث أبي لبابة وإنما هي عنده عن نافع عن سائبة عن عائشة أم الؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد روى عبد ربه بن سعيد بن قيس عن نافع حديث ابن عمر عن أبي لبابة ثم أتبعه عن نافع بحديث سائبة عن عائشة روى جرير بن حازم وأيوب السختياني وعبيد الله بن عمر العمري ثلاثتهم عن نافع عن أبي لبابة وعن نافع عن سائبة عن عائشة الحديثين معا وأفردوا كل واحد منهما بإسناده وميزوه عن الآخر .

فأما حديث من وى عن مالك حديث أبي لبابة على اختلافهم في إسناده .

فأخبرنا عبد الله بن يحيى السكري أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعين حدثني صالح بن عمران أبو شعيب ثنا سعيد بن داود الزنبري نا